

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩



جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف

الطائف - مركز ثقيف - ترعة - الشارع العام
70 21993 0505211126 0127614058
thageefberr@hotmail.com
http://www.thageefberr.org.sa

الحساب العام SA 7080000 381 60801 0044443
الزكاة SA 7480000 381 60801 0044468
التبرعات SA 5280000 381 60801 0044476
كفالة الأيتام SA 3080000 381 60801 0044484
كفارة اليمين SA 8280000 381 60801 0044518
إفطار صائم SA 3880000 381 60801 0044534
الصدقات SA 1680000 381 60801 0044542

أرقام حسابات الجمعية
مصرف الراجحي فرع حداد
بني مالك رقم (381)

سياسة تضارب المصالح

مقدمة

- تحترم " جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها , وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها , إلا أن الجمعية تري أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية أو مالية أو غيرها قد تتداخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع موضوعيته أو ولأنه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح .
- تؤمن جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف بقيمها و بمبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز , وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية , أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية .

نطاق وأهداف سياسة تعارض المصالح :

- ١ - مع عدم الإخلال بما جاء من التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية تأتي هذه السياسة استكمالاً لها دون أن تحل محلها .
- ٢ - تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية , ويشمل ذلك أعضاء الجمعية وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة ومديري الجمعية التنفيذيين وجميع موظفيها ومتطوعيها .
- ٣ - يشمل تعارض المصالح ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم ويشمل هؤلاء الزوجة , الأبناء , الوالدين , الأشقاء , أو غيرهم من أفراد العائلة .
- ٤ - تعد هذه السياسة جزءاً من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .
- ٥ - تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي اشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح .
- ٦ - تُضمن العقود التي تبرمها الجمعية مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة .

مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح :

١ - إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

٢ - يجوز للمجلس تكوين لجان محده أو تكليف احد لجانة المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.

٣ - لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية .

٤ - يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن يقول لي حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عنده تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من الحين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة ، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله بالجمعية ، سوى ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية .

٥ - عندما يقرر المجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك .

٦ - لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها .

٧ - مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ان لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة .

٨ - يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ .

٩ - يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها .

حالات تعارض المصالح :

١ - لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً أو يتخذ قراراً أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه ، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه ، أو أن يكون لديه التزامات تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف ، إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية وإساءة لاستعمال الثقة وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء الجمعية .

٢ - هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلى أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها ، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة وتجنب ما قد يبدو انه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على بعض حالات التعارض ما يلي :-

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩

- ٣- ينشأ تعارض المصالح مثلا في حالة ان عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانها أو أي من موظفي الجمعية مشاركا أو له مصلحة شخصية باي نشاط أو له مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية .
- ٤- ينشأ التعارض في المصالح أيضا في حالة أن عضو مجلس الأعضاء أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية .
- ٥- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية
- ٦- أيضا قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم .
- ٧- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حالة ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية
- ٨- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظفي الجمعية من أمثلة تعارض المصالح .
- ٩- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية
- ١٠- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكا خاصا للجمعية والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة ولو بعد تركه الخدمة .
- ١١- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح .
- ١٢- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو احد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو مساعيها للتعامل معها .
- ١٣- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو احد أفراد عائلته .
- ١٤- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضا في المصالح فعليا أو محتملا، كاستغلال أوقات دوام الجمعية أو موظفيها أو معداتها أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها أو إساءة استخدام المعلومات المحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية أو عائلية أو مهنية أو أي مصالح أخرى .

الالتزامات :

- على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي :
- ١- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية .
 - ٢- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية .
 - ٣- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديا أو معنويا هو أو أي من أهله وأصدقاء ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية

٤ - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك.

٥ - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا .

٦ - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية .

٧ - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية .

٨ - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح في حال وجوده أو في حال طلب الجمعية ذلك .

متطلبات الإفصاح :

١ - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية حيثما انطبق والحصول على موافقتها في كل حالة حيثما اقتضت الحاجة سواء انطوت على تعاونك فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

٢- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية سواء كانت داخل المملكة أم خارجها .

٣- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية .

٤- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدين والزوجة / الزوج والأبناء / البنات) في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها .

٥- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حال يمكن أن تنطوي على تعارض محذور في المصالح وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوما من تغيير الوظيفة كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام .

٦- يعرض التصدير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية .

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩

تقارير تعارض المصالح :

- ١ - تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى أمين الصندوق بالمجلس.
 - ٢ - توضع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى إدارة الشؤون المالية والإدارية .
 - ٣ - يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس حال طلب رئيس مجلس الإدارة ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
 - ٤ - تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودع لديها .
 - ٥ - حيث أن هذه السياسة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها .
- لتواصل :

يمكنك الاتصال على المدير التنفيذي للإجابة عن استفساراتك بخصوص هذه السياسة من خلال : -

جوال الجمعية / ٠٥٠٥٢١١١٢٦

ص.ب : ٧٠ الرمز البريدي ٢١٩٩٣ الطائف

هاتف ٠١٢٧٦١٤٠٥٨

تعهد وإقرار :

أقر وأتعهد أنا : وبصفتي

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية البر الخيرية بثقيف , وبناء عليه أوافق وأقر والتزم بما فيها بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعد استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

التوقيع /
التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق : / / ١٤ هـ

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩

نموذج إفصاح مصلحة

م	السؤال	نعم	لا	ملاحظات
١	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مع مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟			في حالة الإجابة بنعم
٢	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟			الرجاء تعبئة النموذج (١)
٣	هل تتقلد منصباً (مثل عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟			في حالة الإجابة بنعم
٤	هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدين / الزوجة / الزوجات / الزوج / الأبناء و البنات) منصبا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة او أي جهة أخرى) او تشارك في أعمال او أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟			الرجاء تعبئة النموذج (٣)

نموذج (١)

اسم النشاط	نوعه	المدينة	رقم السجل أو الرخصة	تاريخ الإصدار بالهجري			تاريخ الإصدار بالميلادي			هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المصلحة المالية الإجمالية؟
				سنة	شهر	يوم	سنة	شهر	يوم			

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩

نموذج (٢)

اسم النشاط	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنشأة	المنصب	هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

نموذج (٣)

اسم مقدم الهدية	الجهة	تاريخ تقديم الهدية بالهجري			تاريخ تقديم الهدية بالميلادي			هل قبلت الهدية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	نوع الهدية	قيمة الهدية
		يوم	شهر	سنة	يوم	شهر	سنة				

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف
رقم الترخيص ٣٣٩

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية .

الاسم :

المنصب / المسمى الوظيفي:

التاريخ :

التوقيع :

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الرابع) في دورته (الخامسة) هذه السياسة
في يوم الثلاثاء ١٤٤١/٠٦/٠٣ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠١/٢٨ م .
وتحل هذه السياسة محل جميع سياسة تضارب المصالح الموضوعه سابقا .

وتنشر عبر الموقع الرسمي للجمعية.



تم الاطلاع على سياسة تضارب المصالح واعتمادها

رئيس مجلس إدارة الجمعية في دورته الخامسة

أ: عوض بن معيض الثقفي

التوقيع :

التوقيع	نائب رئيس مجلس الإدارة / أ: بدر بن صالح الثقفي
التوقيع	أمين الصندوق / أ: حسين بن عبد الله الثقفي
التوقيع	عضو مجلس الإدارة / أ: عطية بن تويم الثقفي
التوقيع	عضو مجلس الإدارة / أ: عبد الله بن علي الثقفي
التوقيع	عضو مجلس الإدارة / أ: علوان بن عنبر الثقفي
التوقيع	عضو مجلس الإدارة / أ: سامي بن حامد الثقفي

واطلع موظفو جمعية البر الخيرية بمركز ثقيف على سياسة تضارب المصالح

التوقيع	المدير التنفيذي للجمعية / أ: بندر بن مستور الثقفي
التوقيع	محاسب الجمعية / أ: عبد الإله بن صالح الثقفي
التوقيع	المنسق الإعلامي للجمعية / أ: زايد الحصين الثقفي
التوقيع	الباحث الاجتماعي للجمعية / أ: سعد بن خاتم الثقفي
التوقيع	أمين المستودع / أ: محمد بن عطية الثقفي



وبالله التوفيق